يحتاج الى استفراغه من غير توقف وان كان من لم يعتد الاستفراغ فينبغي ان يكون
استفراغك اياه بتوق وان كان من قد اعتاد ياتي دون المسهل او ما المكن فينبغي
ان تستفرغ من الجهه التي قد اعتادها فانه احمد واوفق ولذلك يحمل الامر في
الاستفراغ بالفصد وهو ان يكون المريض قد اعتاد الاستفراغ بالفصل فاخرج
منه مقدار حاجتك وان لم يعتد فاخرج قليلا قليلا والا الاستفراغ بحسب
ميل المادة فان كانت المادة مايله الى ناحيه الكبد والى المحدب استفرغ عما يليه
المدرج وان كانت في المقعر فبالادويه المسهله وان كانت مايله الى المعدة والى
فمها فبالادويه المقيئه وان كانت الى اسفلها فبالمسهله وان كانت الى الامعاء
وخصوصا الى اسفلها فبالحقنه هذا ما قاله صاحب الكامل في هذا الموضع ونقله
لشموله على فوايد كثره قال المصر حمه الله وينبغي ان يفصد في كل استفراغ خمسه امور
احدها اخراج ما يوذي البدن بكميته وهو الامتلاء بحسب الاوعيه او بكيفيته
وهو الامتلاء بحسب الكيفيه مثلا لو كان في البدن صفراء يوذي بكثرته او بكيفيته
وحد تيجب ان يكون غرضك في اسقائك الدواء اخراج تلك المادة بما يخرجها فقط
فلا يجوز في مثل هذه الصوره الاسهال بالسقونيا فانه مسهل للصفراء والبلغم ايضا
بل يستفرغ بما يسهل الصفراء فقط ثانيها ان يكون ذلك بقدر يحتمل اي يكون
ذلك الاستفراغ بقدر يحتمله قوة العليل اي الضابط فيه ثبات قوته ولذلك قال
ولا يهولنك اي لا يخوفنك كثرة ما يخرج بل ما دام الاستفراغ من جنس ما ينبغي ان
يستفرغ والمريض محتمل له فلا تخف من قراطا اي من اوراط ما يستفرغ لان المواد
الفاسده الضاغطة للقوة المضعفه لها كلما استفرغ ينتعش القوي وينظم واذا سيئت
مسهلا للصفرا فانتهى الى البلغم فقد بلغ اي البلغم المسهل المبلغ المقصود فكيف
الى السوداء فاما الدم فان امره حظر لانه يدل على ان المسهل فيه كيفيه سميه تقهر
الطبيعه وتخرج الاخلاط المحموده المطلوبه بعنف وشدة قوي والعطش و
النعاس عقيب الاسهال والتي يدلان على النقاء اي على نقاء البدن من الخلط
الموذي تنفيه بالغه فيميل القوي الى الباطن يجمع ويسترخ ويفوى واما العطش
فانه يدل على بلوغ الغايه وقلة الرطوبات فيميل الطبيعه الى التي رطبت وانت تعلم
ان الجلاب مع بعض البزور اللغايه في مثل هذا الوقت اولى من الماء وانا لهما



يستكن عن حركته بحيث ان لم يمكن التسكين بمسكن حقيقي وهي ازاله سبب الوجع واعلم
ان المحدد ليتكن الوجع لا يزيده فمكن بتبدد مسالك الروح فيمنع القوة الحاسه عن
عن النفوذ فيبطل الوجع واذا وجب الفصد والاستفراغ بمسهل مثلا وكانت زياده الاخلاط
على النسبه الطبيعيه وهي زياده الاخلاط الاربعه التي هي الدم والبلغم والصفراء و
السوداء على النسبه التي تكون سببا لصحة البدن عند عدم زيادتها بان يكون الدم
اكثر من البلغم وهو من الصفراء وهي من السوداء على ما تقرر في بحث الاستفراغ خلاط
بدي بالفصد فان غلب خلط اي ان بقيت غلبة خلط بعد الفصد استفرغ ذلك الخلط
بما من شانه استفراغه وانما قال فان غلب خلط لانه ربما يكفي الفصد عند زياده
الاخلاط على التساوي ولا يحتاج بعده الى استفراغ اخر لان الفصد استفراغ كلي
فيستفرغ الكثير كما ستقف عليه ان شاء الله تعالى في بحث الفصد والى ان يكون كذلك
اي ان لم يكن زياده الاخلاط على النسبه الطبيعيه بل يكون مع وجوب الفصد كثرة غلبة
خلط لا على الوجه المذكور استفرغ الغالب ولا تفصد ويكن بينهما مهلة اي بين
الفصد والاستفراغ الذي هو غير الفصد للاحتراز القوة وبسقط وكثيرا ما اوقع
الدواء الواجب فيه الفصد في حمى واضطراب وذلك لان زياده الاخلاط اذا كانت
على النسبه الطبيعيه والتساوي ويتربب الدواء فيخرج جميع المواد والدم لا يستفرغ بالدواء
فيسخن بخونه شديدة ويوجب ما قال من الحمى والاضطراب ونحوها وقد نا مراي بحس
الاطباء بالاستفراغ لا لزياده الاخلاط بحسب الكميه وهو الامتلاء وبحسب الاوعيه بالمرة
كيفيتها وهي الامتلاء بحسب الكيفيه وح يجب ان يستفرغ على المندرج وقليلا قليلا ويديم الصحا
ومعدلات الاخلاط من الاشربه والاغذيه التي شانها ذلك وللاستفراغ بالمسهل اي
وقد نا مر بالاستفراغ للاستفهاد وان لم يكن لاخلاط زايغ زياده شديدين يوجب
الاستفراغ ولكن زياده ما يجب فيها الاستفراغ ليحصل الامن من حصول الامتلاء الغير
الموجب للامراض دفعه فجاة او للتقدم بالحفظ اي قد نا مر به للمتقدم بالحفظ الذي يعتاد
مرض وحضر صاف في الربيع لكن يعتاده في الربيع ان يعرض له الامراض الدمويه كالمشا
سوبوحس فينبغي ان يتقدم فيفصد قبل الربيع ما من عروض تلك الامراض وكذلك من عادتا
ان يعرض له في الربيع الصرع والمفرس فيتقدم ويفتح البلغم ويستفرغ قبل الربيع ليكون

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)